

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.17.355 صادر في 9 ذي الحجة 1438 (31 أغسطس 2017) بتحديد نموذج

عقد العمل الخاص بالعاملة أو العامل المنزلي

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 19.12 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.121 بتاريخ 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016)، ولا سيما المادة 3 منه :

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 10 ذي القعدة 1438 (3 أغسطس 2017).

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد، كما هو ملحق بهذا المرسوم، نموذج عقد العمل الخاص بالعاملة أو العامل المنزلي.

المادة الثانية

يمسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية، إلى وزير الشغل والإدماج المهني.

وحرر بالرباط في 9 ذي الحجة 1438 (31 أغسطس 2017).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف :

وزير الشغل والإدماج المهني .

الإمضاء : محمد يتيم.

*

* *

نموذج

عقد العمل الخاص بالعاملة أو العامل المنزلي¹

(المادة 3 من القانون رقم 19.12 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين)

بين الموقعين:

المشغلة أو المشغل:

الاسم الشخصي والعائلي:

العنوان:

رقم البطاقة الوطنية للتعريف²: المسلمة ب..... بتاريخ

والعاملة أو العامل المنزلي:

الاسم الشخصي والعائلي:

رقم البطاقة الوطنية للتعريف³: المسلمة ب..... بتاريخ

تاريخ الأزدیاد:

الحالة العائلية⁴:

وقع الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: مدة العمل⁵

يتم تشغيل السيد(ة):

□ لمدة غير محددة تبتدىء من

□ لمدة محددة في يوماً تبتدىء من إلى

المادة 2: نوع الشغل أو الخدمة

يتم تشغيل السيد(ة) بصفته (أ) (تحديد نوع الشغل أو الخدمة).

¹ يتعين إرفاق هذا العقد بظن مكتوب لولي الأمر ومصطفى على صيغة إيصاله إذا كان سن العاملة أو العامل المنزلي يتراوح ما بين 16 و18 سنة.

² أو ما يقوم مقامها بالنسبة للأجانب ومن في حكمهم

³ أو دفتر العائلة للحالة المدنية أو رسم الولادة

⁴ أعزب/ متزوج(ة) / مطلق(ة) / أرمل(ة)

⁵ وضع علامة أمام طبيعة المدة المتفق عليها

وتتمثل مهمته (أ) في:⁶

- الاعتناء بشؤون البيت؛
- الاعتناء بالأطفال؛
- الاعتناء بفرد من أفراد البيت بسبب سنه أو عجزه، أو مرضه، أو كونه من الأشخاص في وضعية إعاقة ؛
- السياقة ؛
- أعمال البستنة؛
- حراسة البيت.

يمكن الإشارة إلى أي عمل آخر مسموح به قانونا.

المادة 3: فترة الاختبار

يخضع السيد(ة)..... لفترة اختبار مدتها.....يوماً⁷، ويمكن خلالها لأحد الطرفين إنهاء عقد الشغل بإرادته ودون تعويض.

المادة 4: مدة العمل الأسبوعية

تحدد مدة العمل الأسبوعية للسيد (ة):..... فيساعة⁸.

المادة 5: الأجر

يتقاضى السيد(ة):..... أجراً نقدياً⁹ قدره..... درهما.

المادة 6: الراحة الأسبوعية والعطلة السنوية وأيام العطل

يستفيد السيد (ة)من:

- راحة أسبوعية كل يوم..... من الأسبوع لا تقل مدتها عن 24 ساعة متصلة.

- عطلة سنوية مدفوعة الأجر على ألا تقل مدتها عن يوم ونصف يوم عمل عن كل

⁶ وضع علامة أمام المهمة أو المهام المحددة مع إمكانية تفصيل المهمة أو المهام المتعلق عليها أو إضافة مهام أخرى مع تفصيلها.

⁷ تحدد هذه المدة في خمسة عشر (15) يوماً كحد أقصى

⁸ تحدد في 48 ساعة في الأسبوع كحد أقصى بالنسبة للعمليات والعمال المنزليين الذين تنطبق عليهم أحكام المادة 6 من القانون رقم 19.12 المنزليين المتراوحة أعمارهم بين 16 و18 سنة خلال الفترة الانتقالية المنصوص عليها في المادة 6 من القانون رقم 19.12

⁹ يجب ألا يقل المبلغ النقدي عن 60% من الحد الأدنى القانوني للأجر المطبق في قطاعات الصناعة والتجارة والمهن الحرة طبقا لمقتضيات

المادة 19 من القانون رقم 19.12.

شهر؛

- راحة خلال أيام الأعياد الدينية والوطنية ويمكن تأجيل الاستفادة منها إلى تاريخ لاحق يحدد باتفاق الطرفين؛
- رخص عن التغيب لأسباب عائلية.

المادة 7:

تطبق أحكام القانون رقم 19.12 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين في كل ما لم يتم التنصيص عليه في هذا العقد النموذجي. يمكن للطرفين أن يتفقا على تضمين هذا العقد بنودا أخرى تكون أكثر فائدة للعاملة أو العامل المنزلي فضلا عن ما هو منصوص عليه في القانون رقم 19.12 السالف الذكر، لاسيما ما يتعلق بتوفير الغذاء والمأوى.

توقيع المشغلة أو المشغل¹⁰ توقيع العاملة أو العامل المنزلي¹¹

10 بتعين المصادقة على التوقيع من قبل السلطة المختصة.

11 بتعين المصادقة على التوقيع من قبل السلطة المختصة.